

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



وزارة الموارد البشرية والتنمية والإجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



سياسة قبول الهبات



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



وزارة الموارد البشرية والتنمية والإجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)

* تسرى مذكرة قبول الجهات الى ايفاق احكام واجراءات القبول للمنع والمهاب والوصاية

صلاحيات القبول

* تفرض المنع والمهاب والوصاية على مجلس إدارة الجمعية التعاونية متعددة الأغراض
بشكل المؤقت

المحتويات

- أهداف السياسة
- صلاحيات القبول
- ضوابط القبول
- اجراءات القبول
- اعتماد مجلس الإدارة



* يسرى مجلس ادارة اطلاق اسم النجرة على المشروع شرعاً في كل منشوراته
* يمثل مجلس ادارة الشركات التجارية التي لها وثائق ملكية الى مملكة البحرين لتمويله وادارته

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

أهداف السياسة

- تسعى سياسة قبول الهبات الى إيصال احكام وإجراءات القبول للمنح والهبات والوصايا.
- صلاحيات القبول**

- تعرض المنح والهبات والوصايا على مجلس إدارة الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمركز الفوارزة.
- يطلع مجلس إدارة الجمعية بتقدير مدى قبولها وفي حال تحفظ المجلس على قبولها فله ان يرفض ذلك على أن يكون قراره مسبباً وللمجلس الحق في تفويض ذلك للإدارة التنفيذية أو أمين عام المجلس على أن يخطر مجلس إدارة الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمركز النقرة بذلك.

ضوابط القبول

تقبل الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمركز النقرة "الجمعية" الهبات والمنح والوصايا من الأعضاء الأساسيين والمنتسبيين ومن الغير وفقاً للضوابط التالية:

- ألا يكون المتبرع أو الواهب مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.
- أن تتضمن جميع التبرع إقرار من قبل المتبرع أو الواهب بعدم وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع الجمعية.
- يستلم التبرع أو الهبة من تنطبق عليهم الشروط في هذه اللائحة من قبل الجمعية وتودع في حساب فرعي مخصص للهبات والتبرعات باسم تبرعات تحت الدراسة ويشعر مجلس الإدارة بذلك.
- في حال مضى ثلاثة أيام من تاريخ اشعار المجلس بالاستلام المبدئي دون ورود أي اعتراض أو تحفظ، ينقل المبلغ المتبرع به إلى حساب الإيرادات ويدون اسم المتبرع أو الواهب ضمن قائمة المتبرعين.
- إذا قرر مجلس الإدارة عدم ملائمة قبول التبرع يعاد مبلغ التبرع لمقدمه مع خطاب شكر.
- قبول عروض التدريب والاستشارات والزيارات المصنوعية وحضور الندوات والمؤتمرات.
- تكرم الجمعية في جمعيتها العمومية السنوية مقدمي الهبات والتبرعات خلال العام المنصرم، ولمجلس الإدارة ان يضع الحد الأدنى لتكريم المانحين.
- يجوز لمجلس الإدارة إطلاق اسم المتبرع على المشروع بشرط أن يكون التبرع مميزاً.
- تنقل ملكية التبرعات العينية التي لها وثائق ملكية إلى ملكية الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمركز النقرة.



Email: ngarh.tawneh@gmail.com

القصيم - النقرة

وزارة الموارد البشرية والتنمية والإجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

إجراءات القبول

تكلف الإدارة التنفيذية بإجراءات القبول والعمل على تنفيذ أحكام هذه اللائحة ووضع الوثائق والنماذج الالزمة للالتزام بأحكامها، ويصدر تقريراً سنوياً يحتوي على الهبات والتبرعات التي تلقتها الجمعية عن كل عام.

تم الاطلاع على مضمون سياسة قبول الهبات للجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمركز النقرة

من قبل مجلس الإدارة وإقرارها واعتمادها والعمل بها ونشرها على الموقع الإلكتروني وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

